



الوالي

الرباط، 21 دجنبر 2018

تعليمية رقم 7/و/2018

سياسة محاربة الفساد ببنك المغرب

تقديم

يسهر بنك المغرب، المشار إليه فيما يلي ب"البنك"، على الحفاظ على القواعد الأكثر صرامة فيما يخص النزاهة والأخلاق في ممارسة أنشطته وكذا في إطار علاقاته الداخلية والخارجية وعلى الصعيدين الوطني والدولي.

ويلتزم بتفعيل وتطبيق نظام لتدبير محاربة الفساد مهيكل ومتلائم مع أنشطته.

ويؤكد بالتالي على تطبيق مبدأ "عدم التسامح مطلقا" فيما يخص الرشوة واستغلال النفوذ، কিفما كان شكلهما، في جميع أنشطته وعلى مستوى كل وحداته وفروعه ووكلاته.

ويسهر على ممارسة مهامه مع احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بمحاربة الرشوة واستغلال النفوذ.

المادة 1: الموضوع

تم اعتماد سياسة محاربة الفساد هاته تطبيقا للمادة 16 من مدونة أخلاقيات بنك المغرب. وتهدف إلى التعريف بمبادئ محاربة الفساد وإلى تحديد أدوار ومسؤوليات البنك وهيئاته المكلفة بالحكامه وتلك المنوطة بمستخدميه ومختلف أطرافه المعنيين.

المادة 2: التعاريف

1. الرشوة واستغلال النفوذ

يقصد بالرشوة، حسب تعريف مدونة أخلاقيات بنك المغرب المطابق للقانون الجاري به العمل، طلب أو قبول عروض أو وعود أو هبات أو مزايا أخرى، لا سيما من أجل:

- القيام، أو الامتناع عن القيام، بفعل يدخل في إطار أداء وظيفة المستخدم؛
- القيام، أو الامتناع عن القيام، بفعل تسهله وظيفته أو قد تكون سهله رغم أنه لا يدخل ضمن اختصاصاته؛
- إصدار قرار أو إبداء رأي لمصلحة شخص أو ضده.

يقصد باستغلال النفوذ بالنسبة لمستخدمي بنك المغرب حسب مدلول مدونة الأخلاقيات الخاصة بالبنك ووفقا للقانون الجاري به العمل، استغلال تأثيرهم الحقيقي أو المفترض، بفعل انتمائهم إلى البنك، من أجل الحصول أو محاولة الحصول على مزايا لصالحهم أو لصالح الغير، أيا كانت طبيعة هذه المزايا.

2- بعض أنواع الفساد

يمكن للفساد أن يأخذ الأشكال¹ التالية:

• المحسوبية

المحسوبية هي محاباة الأقارب والأصدقاء دون اعتبار لمعيار الاستحقاق. ويحظى هؤلاء بالتالي بالأفضلية بسبب علاقتهم الشخصية الوثيقة بالمستخدم المعني وليس بناء على تقييم موضوعي لقدراتهم وكفاءاتهم.

• الاختلاس

الاختلاس هو الاستيلاء غير القانوني، لصالح الشخص نفسه أو لصالح أغيار بمقابل، على ممتلكات أو أموال عهدت إلى شخص بصفته مستخدما في البنك.

• الابتزاز

الابتزاز هو الحصول، لصالح الشخص نفسه أو لصالح أغيار بمقابل، على خدمة كتوقيع أو معلومة أو ممتلكات أو مبلغ مالي عن طريق استعمال القوة أو التهديد أو التخويف.

¹ توجد تعاريف أكثر تفصيلا في وثائق محددة

المادة 3: نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه الوثيقة على أعضاء المجلس والوالي والمدير العام وكذا على كل مستخدمي البنك، بما فهم النظاميون والمستخدمون الموجودون في وضعية إلحاق والمتعاقدون والأشخاص الملحقون بالبنك علاوة على المتدربين. ويمكن أن يُحتج بها تجاه الموردين ومتعاهدي الخدمات والمستخدمين المؤقتين والزبناء والمفوضين.

المادة 4: المهام والمسؤوليات

• مستخدمو البنك

يجب على مستخدمي البنك احترام أحكام هذه السياسة والآليات المتخذة من أجل تطبيقها إضافة إلى المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بمحاربة الفساد.

ويتعين عليهم توخي الحذر إزاء أي طلب يقدم لهم أو أي ضغط يتعرضون له قد يشكل مؤشرا على الرشوة أو استغلال النفوذ وإخبار رئيسهم المباشر أو مديرية التدقيق الداخلي والمخاطر. هم مدعوون إلى الإبلاغ عن مثل هذه السلوكيات عند معانيتهم لها، واللجوء، عند الاقتضاء، إلى آلية الإبلاغ عن المخالفات الأخلاقية المعمول بها.

يجب عليهم الامتناع عن التورط في أي وضعية قد تؤدي أو توجي إلى عدم التقيد بأحكام سياسة محاربة الفساد.

• المسيرين

يسهر المديرون وجميع المسؤولين على مراعاة المستخدمين التابعين للوحدات المكلفين بها وباقي المتدخلين الخارجيين لديها لأحكام هذه السياسة والآليات المعتمدة لتطبيقها.

يجب أن يكون سلوكهم مثاليا في ما يخص محاربة الفساد.

يتعين عليهم مساعدة المستخدمين التابعين لمختلف وحداتهم من أجل تمكينهم من حُسن فهم وتطبيق أحكام هذه السياسة.

• مديرية التدقيق الداخلي والمخاطر

تتولى مديرية التدقيق الداخلي والمخاطر مراقبة وتتبع تطبيق هذه السياسة وتقديم المساعدة والمشورة إلى مستخدمي البنك في مجال محاربة الفساد.

ويشغل المسؤول عن هذه المديرية وظيفته المخاطب الرئيسي في ما يخص محاربة الفساد.

• ولاية بنك المغرب

تصادق ولاية البنك على سياسة محاربة الفساد وتسهر على ملاءمة الموارد المخصصة للسير الفعال لنظام تدبير محاربة الفساد. وتتحقق من التنفيذ الفعلي لهذا النظام و مراجعته بانتظام ليأخذ في الاعتبار تطور مخاطر الفساد المرتبطة بأنشطة البنك.

• مجلس البنك

يصادق مجلس البنك على هذه السياسة ويطلع بشكل دوري على سير نظام تدبير محاربة الفساد.

المادة 5: الآليات الخاصة بمحاربة الفساد

تعتمد كفاءات تنفيذ نظام تدبير محاربة الفساد الذي وضعه بنك المغرب بالأساس على آليات متخصصة تتعلق بالجوانب التالية:

• القواعد المطبقة على الهدايا والدعوات والمزايا الأخرى

يطبق بنك المغرب مجموعة من القواعد تشمل المخاطر الأخلاقية من بينها تلك المرتبطة بالفساد التي قد تنجم عن قبول الهدايا، والدعوات والمزايا المالية. وتحدد مدونة الأخلاقيات والقوانين المنبثقة عنها القواعد التي تسري على مجموع مستخدمي البنك، والتي تمكن من الوقاية من هذه المخاطر.

• تدبير تضارب المصالح

وضع بنك المغرب آلية لتحديد وتدابير حالات تضارب المصالح المنصوص عليها في مدونة الأخلاقيات والقوانين المنبثقة عنها.

يقصد بتضارب المصالح كل حالة تتعارض فيها المصالح الشخصية للمستخدمين أو ذويهم مع مصالح البنك، وقد تؤثر بذلك سلباً، أو تسمح بالتأثير أو قد يبدو أنها تؤثر على الممارسة المستقلة والمحايدة والموضوعية لمهامهم.

• آلية الإبلاغ عن المخالفات الأخلاقية

يمكن للمستخدمين الذين عاينوا أو بلغ إلى علمهم أي عناصر أو أفعال ترجح وجود حالة رشوة أو أي خرق لأحكام هذه الوثيقة، أن يبلغوا بذلك طبقاً لآلية الإبلاغ عن المخالفات الأخلاقية المعمول بها داخل البنك.

• يهدف تحقيق الفاعلية، يشجع البنك الشخص المبلّغ عن المخالفة الأخلاقية على كشف هويته. ويوفر له، في هذه الحالة، إجراءات الحماية المناسبة المنصوص عليها في آلية الإبلاغ عن المخالفات الأخلاقية.

يمكن للشخص المبلّغ عن المخالفة الأخلاقية اختيار عدم الكشف عن هويته إذا رغب في ذلك.

• خريطة المخاطر

تحدد مخاطر الفساد في خريطة مخصصة لذلك، منبثقة عن الخريطة العامة للمخاطر التنفيذية. ويتم مراجعتها بشكل منتظم لتأخذ بالاعتبار تطور محيط البنك وأنشطته.

• العلاقات مع الشركاء

يحدد البنك الإجراءات الواجب اتخاذها تجاه شركائه الذين قد يعرضونه لمخطر الفساد.

يسهر البنك على احترام شركائه لمبادئه وقيمه الأخلاقية بما فيها الوقاية من الفساد.

تتضمن الوثائق التعاقدية التي تربط البنك بشركائه بنودا خاصة بمحاربة الفساد.

• التوعية والتكوين

يعد البنك وينفذ برنامجا للتكوين والتوعية لفائدة جميع مستخدميهم.

يخضع المستخدمون الذين يشغلون مناصب معرضة لمخطر الفساد لبرنامج خاص بهم.

المادة 6: التوثيق والأرشيف

تطبق آلية ضبط التوثيق والأرشيف بالبنك، التي تحدد مبادئ وقواعد تدبير وحفظ المعلومات، أيضا في إطار تنفيذ هذه الوثيقة لضمان فعالية آليات الوقاية من الفساد.

المادة 7: المراقبات المالية لمحاربة الفساد

يعد البنك تقارير مالية تتضمن التدفقات المالية بشكل دقيق ومفصل. ويقوم البنك بتسيير آلية مراقبة محاسبية وعملية لضمان عدم استخدام الحسابات بغرض إخفاء أفعال رشوة أو استغلال النفوذ.

المادة 8: حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

في إطار تنفيذ هذه السياسة ونظام تدبير محاربة الفساد المنبثق عنها، والذي يتضمن معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، يلتزم البنك بالتقيد بمقتضيات القانون رقم 09.08 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.15 في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009)، والضامن لمطابقة عمليات المعالجة السالفة الذكر.

المادة 9: دينامية التحسين

يعمل البنك بانتظام على تحيين سياسة محاربة الفساد والآليات الموضوعة لتنفيذها، وذلك للتأكد من مدى توافقها مع تطور السياقين الداخلي والخارجي للبنك ومخاطر الفساد المرتبطة بأنشطته.

علاوة على ذلك، يُخضع سياسات المراقبة ومختلف الإجراءات الموضوعة للوقاية من الفساد إلى مراجعات وافتحاصات داخلية وخارجية بصفة منتظمة، للتأكد بشكل دائم من فعاليتها وملاءمتها.

المادة 10: النشر

يتم موافاة مستخدمي البنك وشركائه بهذه السياسة وبالوثائق المتعلقة بها. كما يتم نشر هذه السياسة على الموقع الإلكتروني للبنك وعلى البوابة الإلكترونية الداخلية.

المادة 11: العقوبات

دون الإخلال بالمتابعات القضائية، يُعرّض انتهاك أحكام هذه الوثيقة إلى عقوبات تأديبية ينص عليها النظام الأساسي لمستخدمي البنك، المنشور على البوابة الإلكترونية الداخلية للبنك أو إلى اتخاذ تدابير قسرية مع مراعاة طبيعة العلاقة التي تربط مرتكب المخالفة بالبنك.

المادة 12: الالتزام

يتعين على الأشخاص المعنيين بالمادة 3 أعلاه ملاً الاستمارة الملحق نموذجها بهذه الوثيقة، التي تتضمن التزاماً شخصياً، وتوقيعها مع كتابة عبارة "قرأته ووافقت عليه". يتم تجديد هذا الالتزام كلما جرى تحيين هذه الوثيقة. يلتزم المستخدمون الذين تم تعيينهم بالبنك بعد دخول هذه الوثيقة حيز التنفيذ بضرورة احترام أحكامها عند توقيعهم على رسالة تعيينهم.

المادة 13: تاريخ الدخول حيز التنفيذ

تدخل أحكام هذه الوثيقة، التي صادق عليها المجلس خلال اجتماعه المنعقد في 18 دجنبر 2018، ابتداء من تاريخ توقيعها.

التزام

(المادة 11 من سياسة البنك لمحاربة الفساد)

الإسم الشخصي والعائلي:

رقم التسجيل:

الوظيفة:

المديرية/القسم المركزي/الوكالة:

أشهد، بموجبه، أنني تلقيت سياسة محاربة الفساد الخاصة ببنك المغرب، واطلعت على مجموع أحكامها، وأدركت مبادئها وعلاقتها بنشاطي المهني.

كما أنني ألتزم بالاحترام التام للأحكام التي تنص عليها هذه السياسة.

في.....بتاريخ.....

(توقيع مسبق بكتابة عبارة "قرأته ووافقت عليه")